

عقبة بفتح العين المهله وكره القاف وسكون الختية يوهي ركة ثمها ارسوطة جمل  
 الاوتش انه له شيطان على مكنته بفتح الميم او يجمع راشر المكنت والعقد الازمنة  
 عليه فخران باعصاها على صدره تسوقا وتقصا على ما يوهي جع عسك اي  
 الامسك عن الفتاة وتخي المنهوات سواء كانت بالاشعار ام بالقران ام بالذم ام بالوعظ  
 ونحوه وقيل ان كان فيما ذكر من غير تعبير ولا زيادة فلا يابى وحمل عليه صديقه زينو  
 القرآن باصواتكم الالي وفي النماز جانية اعلم ان التفتي حرام في جميع الايام قال  
 العام محمد بن الزنادات سكر الزراي وتحفت العتمة والدال المهله اذا اوضع ما  
 معصية عدنا اربعة عشر المكابن وعذاب المكابن وذكرها ابن ابي عمير  
 فجمع الاذان انواعا اراملة لذلك وذكرها الوصية للفتين والمنفست  
 وهذا امر منه في اتفاق الاذان على حرم الفتاة وحمل على ظهير الدين المعذني في قال  
 الاصح ما في كتب اللباب في الانساب نسبة غير عتبات مدينته من مناهج بلادهم  
 انه قال من قال لغوي زماننا الامام حمله للاه التبليغ في قوله وفي قال الذين كانوا  
 الذين اصنوا ابعوا سبيلنا وكونها بعضين نحو قوله وفي قال الذين كانوا  
 لو كان ضربا اسبقونا الله ان عنهم وقد بقيت في رواية احسنه عند قوله في  
 افعال صليته في حنيفة وفي نسخة كثر ابيكم بغيره منهم كلام ومه اروه الكفر  
 ان التفتي للناس قبيح لاجرا التفتي في العودس والاشهاد او كونه الوصية في قوله  
 بالاشعار او الخواص الذين يلعنون من تبة النفس المطمئنة او الراضية لما عمل اجتهاد  
 تجوزة بعض فلا يفر من حمله او من حمله مما كان حراما بالاجماع كان حمله قبيحا  
 لاستناده لك اجماع المتوقف الامر على توبة فاذا ايسر تبت ما رتبك من قوله  
 فتحسنه تحليل الحرام القطعي ولذا كل تحسين الصبيح القطعي كقر وضاعف الهابة  
 والوضرة ما حمله لو امل سبحانه كبره هو عند السيد بن عبد الله التفتي للناس  
 في غير الاعباد اما فيها فلا حرج في التفتين اللتين كانتا تفتيان عن عتامة  
 رضى عنها يوم عيدنا وفتح يوم نيات فانكركم الصديق واليه صلى الله عليه وسلم  
 عند ما فقال ردها يا ابا بكر فان لكل قوم عذر وهذا عذر رواه البخاري وغيره والعوس  
 لم يردت اعلموا التكاثر واضروا على ما يوقف ويدخل فيه اربعة احكام لغة بوجوه  
 زماننا في المسامحة والروايات انما يادعون الدين الايمان بالاشعار والادكار متفق  
 تفتي مع اضطلاع اهل الابداء جوهور والمراد جمع امر دون من لم يثبت له في غيره

مجلس  
2 حرمه التفتي

وتتباتها